

## دليل الخدمات

### وزارة الصحة العامة والسكان – الإدارة العامة للتعاون الفني والعلاقات الدولية

إسم الخدمة :-

الحصول على منح علاجية .

شروط الحصول على الخدمة

❖ موافقة الوزير أو الوكيل المختص ( قطاع التخطيط والتنمية ) .

❖ موافقة الجهة المرسل إليها المريض .

❖ عدم امكانية توفر العلاج في اليمن .

الوثائق المطلوبة

❖ الحصول على القرار الطبي من مستشفى الثورة العام أو مركز السرطان - مركز القلب - مركز زراعة الكلية بعدم امكانية العلاج داخل البلاد .

النماذج المستخدمة في تقديم الخدمة

❖ استماراة طلب منحة علاجية .

❖ نموذج قرار طبي للحصول على منح علاجية مجانية في الخارج .

❖ نموذج رسالة رسمية بإسم معالي الوزير إلى الدولة المستقبلة .

رسوم نقديه :-

• مجاناً .

الإجراءات :-

• تقديم الطلب .

• موافقة الجهة على الطلب .

• الإحاله إلى مستشفى الثورة أو مركز السرطان - مركز القلب - مركز زراعة الكلية لإصدار القرار .

• إصدار القرار الطبي للمعالجة خارج البلاد .

• الإحاله إلى الوزير للموافقة أو الوكيل المختص و تحديد بلد المعالجة .

• التواصل مع الجهات التي ستستقبل الحالة في الخارج .

زمن إنجاز الخدمة :-

❖ شهرين ( تعتمد الفترة على وصول الرد من البلد المعالج ) بموافقة على العلاج أو الاعتذار ) .